

وهو الأمر الذي دفع بالجزائر إلى إصدار قانون جديد حاول من خلاله المشرع التصدي للظاهرة أولا بالوقاية منها قبل حدوثها ومكافحتها بالتوسيع في نطاق التجريم وبملاحقة مرتكبيها وتطبيق أقصى العقوبات عليهم بعد حدوثها، ألا وهو القانون رقم 15/20 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بالوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص ومكافحتها.

ولقد نصت المادتين 52 و53 منه على إلغاء المواد من 291 إلى 294 من قانون العقوبات والمتعلقة بالاختطاف والقبض والاحتجاز التعسفي وتعويضها بالمواد التي تقابلها في القانون 15/20، غير أن المشرع أبقى على جريمة اختطاف الأطفال بغير عنف أو تهديد أو تحايل في قانون العقوبات، ومع ذلك نص في القانون المستحدث على جريمة خطف الأطفال عن طريق العنف أو التهديد أو الاستدراج أو غيرها من الوسائل.

إشكالية المتقى

والإشكالية المطروحة في هذا الصدد تتمثل في: هل السياسة المستحدثة للمشرع الجزائري فيما يتعلق بتجريم الاختطاف والعقاب عليه كافية للتصدي لهذه الظاهرة الخطيرة؟



الهيئة المشرفة

الرئيس الشرفي: أ.د/ عمر فرحاتي

الرئيس: أ.د/ المكي دراجي

المدير: د. إلهام بن خليفة

رئيس اللجنة العلمية: د. أحمد سعود

مقرر اللجنة العلمية: د. عمامرة مباركة

رئيس اللجنة التنظيمية: د. عماد شريفي

أهمية المتقى

نص المشرع الجزائري على جريمة الاختطاف بغية حماية الحريات الفردية لأول مرة في القسم الرابع المعنون بالاعتداء على الحريات الفردية وحرمة المنازل والخطف في المواد من 391 إلى 394 من قانون العقوبات، كما نص على اختطاف الطفل في المادة 326 من نفس القانون.

غير أنه في الآونة الأخيرة، شهدت حالات الاختطاف بالجزائر تناميا مخيفا أدى إلى انتشار حالة من الرعب والخوف الشديد لدى مختلف شرائح المجتمع، ولم تتوقف عند هذا الحد بل تجاوزته إلى حالة استنفار قصوى للمصالح الأمنية بغية مواجهة الظاهرة وتداعياتها التي دائما ترتبط بحالة غليان شعبي مطالب بالضرورة التصدي لها وتقديم مرتكبيها إلى العدالة وضرورة القصاص منهم بأغلظ العقوبات، ويرى البعض أن هذه الظاهرة، موجودة منذ سنوات، ولكن الانفتاح الإعلامي روج لها وأعلن عنها كظاهرة اجتماعية، بعد أن كان لا يعطىها الحيز الأكبر، حيث لعبت مواقع التواصل الاجتماعي، بفعل الهواتف الذكية المتصلة بالإنترنت، دورها في نقل هذه الجرائم لحظة حدوثها.



جامعة الشهيد محمد لخصر
الوادي



الوادي-الجزائر

كلية الحقوق والعلوم السياسية

فرقة PRFU الحماية القانونية للثقة العامة في الكتابة الإلكترونية
بالتنسيق مع:

مخبر التحولات القانونية الدولية وانعكاساتها على التشريع الجزائري
ومخبر السياسات العامة وتحسين الخدمة العمومية في الجزائر

فرق البحث في إطار برنامج PRFU

تنظم

الملئقى الوطني السادس عشر

الوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص
ومكافحتها

علماء ضوء القانون رقم 15/20

يوم 09 جوان 2022

عبر تقنية التحاضر المرئي عن بعد



أهداف الملتقى

- تسليط الضوء على مفهوم الاختطاف وأسباب انتشاره في الوطن وأثاره الوخيمة على الضحايا.
- بيان ارتباط ارتكاب جرائم أخرى أكثر خطورة بالاختطاف.
- تبيان سياسة المشرع الوطني الجزائية إزاء اختطاف البالغين والأطفال.
- الاطلاع على التدابير التي انتهجتها الدولة الجزائية للوقاية من الاختطاف قبل وقوعه.

- تبيان الخصوصية التي أفردتها المشرع الجزائري في تجريم الاختطاف وفي العقاب عليه.
- تسليط الضوء على الخصوصية التي أفردها المشرع الجزائري على إجراءات المتابعة لاسيما استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال ومن ثم تسليط الضوء على ما أنتجته التكنولوجيا الحديثة من طرق كان لها الأثر في الكشف عن مرتكبي الاختطاف
- بيان خصوصية التعاون الدولي القضائي في مكافحة جرائم الاختطاف باعتبارها عابرة للحدود الوطنية.

محاور الملتقى

المحور الأول: الإطار المفاهيمي لاختطاف الأشخاص

- تعريف الاختطاف في الفقه الإسلامي والفقه الجنائي.
- أسباب انتشار ظاهرة الاختطاف.
- آثار ظاهرة الاختطاف.

- ارتكاب الاختطاف من أجل ارتكاب جرائم أخرى أكبر خطورة.

المحور الثاني: إستراتيجية الدولة الجزائرية للوقاية من

جرائم اختطاف الأشخاص

- الإستراتيجية الوطنية للوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص.
- الإستراتيجية المحلية للوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص.

- إشراك المجتمع المدني ووسائل الإعلام في إعداد وتنفيذ إستراتيجية الدولة للوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص.
- الإجراءات اللازمة للوقاية من جرائم اختطاف الأشخاص.
- دور الأسرة في حماية الطفل وإبعاده عن جميع عوامل خطر اختطافه.

المحور الثالث: السياسة التجريبية والعقابية في اختطاف الأشخاص

- خصوصية الأركان العامة لاختطاف الأشخاص (الركن الشرعي- الركن المادي- محل الاختطاف- الركن المعنوي).
- خصوصية المساهمة في اختطاف الأشخاص (المشاركة الفعلية والحكمية مساهمة أصلية- التحريض يتم بأي وسيلة كانت)
- عقوبات صور اختطاف الأشخاص (اختطاف الأشخاص- اختطاف الأطفال- التهديد باختطاف الأشخاص- استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في التحريض على اختطاف الأشخاص).
- عقوبات الشخص المعنوي (العقوبات الأصلية-العقوبات التكميلية).
- عقوبات الجرائم المتصلة بالاختطاف (التستر على جرائم الاختطاف- المساس بالضحايا أو الشهود أو الخبراء أو المبلغين)
- خصوصية العقوبات التكميلية.
- التفريد العقابي (ظروف التشديد- الأعداء القانونية- تطبيق الفترة الأمنية).

المحور الرابع: إجراءات مكافحة جرائم اختطاف

الأشخاص

- خصوصية الاختصاص في جرائم الاختطاف.
- استعمال الإجراءات الجزائية المستحدثة للحصول على الدليل (التعاون مع مقدمي الخدمات- التسرب الإلكتروني- المراقبة الإلكترونية- النشر الإعلامي- أساليب التحري الخاصة).
- خصوصية مباشرة الدعوى العمومية وتقدمها.

- خصوصية التفتيش.
- خصوصية التعاون القضائي الدولي (طلبات التعاون عن طريق وسائل الاتصال السريعة- مبدأ المعاملة بالمثل- سرية المعلومات المبلغة).

التأطير العلمي

رئيس اللجنة العلمية: د / أحمد سعود

مقرر اللجنة العلمية: د / عمامرة مباركة

(أ) من داخل الجامعة :

د/الأزهر لعبيدي	أ.د/ بوغزالة محمد الناصر
د/وكواك الشريف	أ.د/خلف بوبكر
د/ريم سكفالي	أ.د/شبل بدر الدين
د/بطينة مليكة	أ.د/خلف فاروق
د/سامية لموشية	أ.د/عمار زعي
د/ديدي ابراهيم	أ.د/حوبة عبد القادر
د/عثمان حوينق	أ.د/أمنة سلطاني
د/محنة جلول	أ.د/كرام محمد الأخضر
د/قني سعدية	أ.د/مرغني حيزوم بدر الدين
د/عمامرة مباركة	أ.د/جروني فائزة
د/دراحي بلخير	أ.د/جوادي إلياس
د/عماد شريقي	أ.د/بوساحة نجاة
د/حراش أحلام	أ.د/محمودي بشير
د/خيرجة ميلود	د/عادل عميرات
د/منصف عبد العزيز لعرابة	د/اسماعيل طاهري
د/الهاشي كمرشو	د/ادريس كمال فتحي
د/سعيدة العائني	د/الإهام بن خليفة
	د/غريسي جمال
	د/جرمون محمد الطاهر
	د/أحمد سعود
	د/بدر شنوف
	د/سلخ محمد الأمين



مواعيد مهمة

آخر أجل لاستلام المداخلات يوم: 26 ماي 2022
الرد على المداخلات المقبولة يوم: 29 ماي 2022
ترسل المداخلات كاملة على البريد الالكتروني

التالي: 

Pg-droit-colloques@univ-eloued.dz



و 2.5 سم من جهة اليمين، والمسافة بين الأسطر 01 سم.
- ينبغي على المشارك تقديم المداخلة مع ملخص محررا باللغتين العربية والانجليزية.
- ألا تقل عدد صفحات المداخلة عن 12 صفحة ولا تتعدى 18 صفحة.
- ترسل المداخلات كاملة.
- تقبل المداخلات الفردية والثنائية فقط.
- تتضمن الصفحة الأولى من المداخلة المعلومات التالية:
الاسم واللقب، الرتبة العلمية، مؤسسة الانتماء، البريد الالكتروني، رقم الهاتف، محور المداخلة، عنوان المداخلة، الملخص باللغة العربية والانجليزية، الكلمات المفتاحية.

تنشر أعمال الملتقى في كتاب جماعي ذو ترقيم دولي



(ب) من خارج الجامعة (الجامعات الوطنية)

أ.د/صالح شنين	-ورقلة	د/عبد العزيز شملال -أم البواقي
أ.د/مباركي دليلة	- باتنة	د/تريكي محمد السعيد -الأغواط
د/سويقات بلقاسم	-ورقلة	د/نبيل مالكية - خنشلة
د/بكرار شوش محمد	-ورقلة	د/هازون نورة - بجاية
د/ملياني عبد الوهاب -الأغواط		د/وداعي عزالدين - سطيف
د/جيدور حاج بشير - غرداية		د/شطي عبد السلام - المدينة
د/محمد عبيدي -الأغواط		د/قدوزسناة - بجاية

اللجنة التنظيمية

رئيس اللجنة التنظيمية : د / عماد شريفي

د/ سلخ محمد الأمين- د/ عثمان حويدق - د/ محدة جلول -
د/ الأزهر لعبيدي - د/ عبد الحميد فرج - د/ الهاشمي كمرشو
- د/ منصور محمد العروسي - د/ أحمد بكوش مومن،
أ/ عبد الباسط محدة - أ/ محمد نعرورة- أ/ محمد بجاق -
أ/ صالح جابر - أ/ فطحيزة التجاني بشير - ط.د/ عبد الغني
بوشول - ط.د/ سليمة عطية - ط.د/ يمينة دحمري، ط.د/ فضيلة
شعبان - ط.د/ عزالدين غبش - ط.د/ نور الدين ورخ.

شروط المشاركة

- أن يتسم الموضوع بالجدية والأصالة ، وألا يكون البحث قد قدم في ملتقيات ومؤتمرات علمية سابقة ، أو نال به الباحث درجة علمية.
-الالتزام بالشروط العلمية والمنهجية والأكاديمية المعمول بها.
-أن يندرج موضوع المداخلة ضمن إحدى محاور الملتقى.
-تقبل المداخلات باللغة العربية والانجليزية والفرنسية.
-تكتب المداخلة طبقا للأصول العلمية المتعارف عليها باللغة العربية في شكل WORD نوع الخط : Simplified Arabic حجم : 14 ، وباللغة الأجنبية: Times New Roman حجم : 12 ، أما هوامش الصفحات ترك مسافة 2 سم من جهة اليسار والأعلى والأسفل،